

وزارة الكهرباء والطاقة المتجددة

الشركة القابضة لكهرباء مصر

قرار رقم ٢٢ لسنة ٢٠١٩

الصادر بتاريخ ٢٠١٩/١/١٥

رئيس الجمعية العامة لشركة القاهرة لإنتاج الكهرباء

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٥٩ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون شركات المساهمة
وشركات التوصية بالأسهم والشركات ذات المسئولية المحدودة ؛

وعلى القانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ بإصدار قانون سوق رأس المال ؛

وعلى القانون رقم ١٦٤ لسنة ٢٠٠٠ بتحويل هيئة كهرباء مصر إلى شركة مساهمة مصرية ؛

وعلى النظام الأساسي للشركة القابضة لكهرباء مصر ؛

وعلى النظام الأساسي لشركة القاهرة لإنتاج الكهرباء ؛

قرر:

مادة ١ - يُشكل مجلس إدارة شركة القاهرة لإنتاج الكهرباء لمدة ثلاث سنوات

على النحو التالي :

١ - مهندس/ طارق عبد الحميد طه فضل رئيساً وعضواً منتدباً

٢ - د. مهندس/ حسن محمود حسنين طه عضواً

٣ - د. مهندس/ يس محمد إبراهيم عضواً

٤ - د. محاسب/ منير عبد الحكيم أحمد عطوة عضواً

٥ - مهندس/ شعبان خلف أحمد محمد عضواً

٦ - مهندس/ خالد عبد الكريم حسن محمد عضواً

٧ - السيد/ عطية حنفى عطية سالم عضواً ممثلاً عن العاملين

رئيس مجلس الإدارة

مهندس/ جابر دسوقي مصطفى إبراهيم

طبعت بالهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية

رئيس مجلس الإدارة

مهندس/ عماد فوزى فرج محمد

رقم الإيداع بدار الكتب ٢٦٨ لسنة ٢٠١٩

٢٥٥٢٧ / ٢٠١٨ - ٢٠١٩/١/٢٨ - ١٣١٤